بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم ان شاء الله سنرد على شبهة
رواية اميمة بنت النعمان "الجونية"
المنكرة في المستدرك والطبقات
والكبرى وسنريكم الفرق بينها وبين
الرواية الصحيحة في البخاري

على بركة الله نبدأ

في البداية دعوني اشرح لكم قصة الرواية المنكرة بإختصار حتى تفهمون الاحداث بشكل صحيح

القصة بإختصار : اراد رسول الله الزواج من امرأة اسمها اميمة الجونية ودخلت ام المؤمنين عائشة وحفصة عليها ليزيناها لأجل رسول الله ، ثم قالت احدى امهات المؤمنين لها قولي لرسول الله "اعوذ بالله منك" لان رسول الله يحب ان تقول له المرأة هذا ، ثم دخل عليها رسول الله وقالت له هذا فأرسلها الى اهلها (طلقها)

وهذه الزيادة التي تقول ان امهات المؤمنين فعلن ذلك لا تصح وهي زيادة منكرة مخالفة لصحيح البخاري ، في البداية سنضعف الزيادة ثم نريكم الرواية الصحيحة



٢٤١٤/٦٨١٦ ـ حدثنا بشرح هذه القصة أبو عبد الله الأ
الجهم، ثنا الحسين بن الفرج، ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن
عبد الواحد بن أبي عون الدوسي قال: قدم النعمان بن أبي جون
أبيه نجداً مما يلي الشربة فقدم على رسول الله ﷺ مسلماً فقال
أزوجك أجمل أيم في العرب كانت تحت ابن عم لها فتوفي عنها
وخطبت إليك، فتزوجها رسول الله ﷺ على اثنتي عشرة أوقية ون
لا تقصر بها في المهر فقال رسول الله ﷺ: «ما أصدقت أحداً م
أصدق أحداً من بناتي فوق هذا» فقال النعمان بن أبي جون: ففيك الأسى، فقال:
فابعث يا رسول الله إلى أهلك من يحملهم إليك فإني خارج مع رسولك فمرسل أهلك
معه فبعث رسول الله ﷺ أبا أسيد الساعدي فلما قدما عليها جلست في بيتها وأذنت له أن
يدخل فقال أبو أسيد: إن نساء رسول الله ﷺ لا يراهن الرجال، قال أبو أسيد وذلك بعد
أن نزل الحجاب فأرسلت إليه فيسر لي أمري قال: حجاب بينك وبين من تكلمين من
الرجال إلا ذا محرم منك فقبلت فقال أبو أسيد: فأقمت ثلاثة أيام ثم تحملت مع الظعينة
على جمل في محفة فأقبلت بها حتى قدمت المدينة فأنزلتها في بني ساعدة فدخل عليها
نساء الحي فرحبن بها وسهلن وخرجن من عندها فذكرن جمالها وشاع ذلك بالمدينة
وتحدثوا بقدومها. قال أبو أسيد الساعدي: ورجعت إلى النبي ﷺ وهو في بني عمرو بن
عوف فأخبرته ودخل عليها داخل من النساء لما بلغهن من جمالها وكانت من أجمل
النساء فقالت: إنك من الملوك فإن كنت تريدين أن تحظي عند رسول الله ﷺ فاستعيذي
منه فإنك تحظين عنده ويرغب فيك. / ٤/٣٧

قال ابن عمر: فحدثني عبد الله بن جعفر، عن ابن أبي عون قال: تزوج النبي ﷺ
الكندية في شهر ربيع الأول سنة تسع من الهجرة.

قال: وحدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن
الوليد بن عبد الملك كتب إليه يسأله هل تزوج رسول الله ﷺ أخت الأشعث بن قيس
فقال: ما تزوجها رسول الله ﷺ قط ولا تزوج كندية إلا أخت بني الجون فملكها فلما أتى
بها وقدمت المدينة نظر إليها فطلقها ولم يبن بها.

قال: وذكر هشام بن محمد أن ابن الغسيل حدثه، عن حمزة بن أبي أسيد

٦٨١٦ ـ قال في التلخيص: سنده واهٍ، ويروى عن زهير بن معاوية أنها ماتت كمداً.
ويذكر عن هشام بن الكلبي عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس قال: خلف علي أسماء ـ الخبر.

هذه الرواية في المستدرك برقم
(6816/2414) وقال عليها الذهبي
(رحمه الله) "سنده واه"

وتكملة الرواية في الصفحة التي
تليها ، تابعوا معي

الساعدي، عن أبيه وكان بدرياً قال: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية فأرسلني فجئت بها فقالت حفصة لعائشة: اخضبيها أنت وأنا أمشطها ففعلتا ثم قالت لها إحداهما: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول أعوذ بالله منك فلما دخلت عليه وأغلق الباب وأرخى الستر مد يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك، فقال رسول الله ﷺ بكمه على وجهه فاستتر به وقال: «عذت بمعاذ ثلاث مرات». قال أبو أسيد ثم خرج إلي فقال: يا أبا أسيد الحقها بأهلها ومتعها برازقيين يعني كرباسين فكانت تقول: أدعوني الشقية.

قال ابن عمر: قال هشام بن محمد فحدثني زهير بن معاوية الجعفي أنها ماتت كمداً.

قال هشام: وحدثني أبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: خلف على أسماء بنت النعمان المهاجر بن أبي أمية فأراد عمر أن يعاقبها فقالت: والله ما ضرب علي الحجاب ولا سميت بأم المؤمنين فكف عنها. /٤/٣٨

★★★

ذكر قتيلة بنت قيس أخت الأشعث

٢٤١٥/٦٨١٧ ـ أخبرني مخلد بن جعفر الباقرحي، أبو عبيدة معمر بن المثنى، ثم تزوج رسول الله ﷺ حين قيس أخت الأشعث بن قيس في سنة عشرة، ثم اشتكى في يوم الإثنين ليومين مضيا من شهر ربيع الأول، ولم تكن قدم بعضهم وقت تزويجه إياها فزعم أنه تزوجها قبل وفاته بشهر، مرضه، وزعم آخرون أنه أوصى أن يخير قتيلة فإن شاء عكرمة بن أبي جهل بحضرموت فبلغ أبا بكر فقال: لقد ه عمر بن الخطاب: ما هي من أمهات المؤمنين ولا دخل بها النبي ﷺ ولا ضرب عليها الحجاب وزعم بعضهم أنها ارتدت.

★★★



٦٨١٧ ـ قال في التلخيص: قتيلة أخت الأشعث بن قيس. قال أبو عبيدة: تزوجها نبي الله ﷺ ـ ثم ذكر الحديث.

هذه هي القصة الكاملة للحديث المنكر بامكانكم قراءته وساريكم تضعيفات اخرى لهُ


تهذيب
الأسماء واللغات
للإمام العلامة القطب الحافظ
أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي
(المتوفى سنة ٦٧٦ هجرية)
الجزء الثاني من القسم الثاني
قوبل على غير نسخة
عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه وطابعة أصوله شركة العلماء بمساعدة
إدارة الطباعة المنيرية
يطلب من
دار الكتب العلمية

بفتح
لمائط
ا كان
يقال
وقال
بفتح
ـ فيما
عنهم
ـ معا

ومصدرهما معا بالفتح حكاه ثعلب عنه قلت وفى الحديث « أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فان استمتعت بها استمتعت وبها عوج » ذكره في الطلاق من المهذب وهو مخرج فى صحيحى البخارى ومسلم . واختلف فى ضبط عوج فضبطه كثيرون بفتح العين وضبطه الحافظ أبو القاسم وآخرون من المحققين بالكسر وهو الصواب الجارى على ما ذكره أهل اللغة كما ذكرناه

﴿عوذ﴾ فى الوسيط فى أول كتاب النكاح « ونكح رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فعلمها نساؤه أن تقول عند لقائه أعوذ بالله منك وقلن هذه كلمة تعجبه فقالت ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقد استعذت بمعاذ ألحقى بأهلك » هذا الحديث أخرجه البخارى فى صحيحه ولكن ليس فيه قوله « فعلمها نساؤه أن تقول عند لقائه أعوذ بالله منك » فهذه الزيادة ليس لها أصل صحيح وهى ضعيفة جداً من حيث الاسناد ومن حيث المعني وقد رواها محمد بن سعد كاتب الواقدى في كتابه الطبقات لكن باسناد ضعيف وقد اختلف فى اسمها فقيل أسماء بنت النعمان الجونية . وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم « بمعاذ » هو بفتح الميم ومعناه بملجأ ومستجار . قال صاحب المطالع العوذ والعياذ والمعاذ بمعنى الملجأ واللجأ والالياذ والله تعالى أعلم . ونحوه قال الهروي وقال يقال هو عوذى أى لجأى . قال والمعاذ فى هذا الحديث الذى يعاذ به والله تعالى معاذ من عاذ به أى تمسك وامتنع به .

﴿عور﴾ قوله فى المهذب وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها « يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب ولا يتوضأ من الكلمة العوراء » فالعوراء بالمد .قال الهروى قال ابن الاعرابى العرب تقول للردىء من كل شىء من الأمور والأخلاق أعور والأنثى من هذا عوراء قال ومنه يقال للكلمة القبيحة عوراء وكذا قال الامام أبو الحسن عبد الغافر بن اسماعيل الفارسى فى كتابه مجمع الغرائب فى حديث عائشة العوراء الكلمة القبيحة الزائغة عن الرشد .

النووي (رحمه الله) ذكر الرواية الصحيحة وضعف الزيادة التي تخص امهات المؤمنين كما ترون

تزوَّجَها قط ، ولا تزوج كنديَّةً إلا بنتَ الجَوْن ، فملكها . فلما أتي بها ، نظر إليها ، فطلَّقها ، ولم يَبْنِ بها[1] .

عن أبي أُسيد الساعدي ، قال : تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ أسماءَ بنتَ النُّعمانِ الجَوْنية فأرسلني ، فجئتُ بها . فقالتْ حفصةُ لعائشة : اخضبيها أنت ، وأنا أمشُطها . ففعلتا . ثم قالت لها إحداهما : إنه يُعجبُه أن تقول المرأةُ : أعوذُ بالله منكَ ! فلما دخلت عليه ، وأرخى الستر ، مدَّ يدَهُ إليها . فقالت : أعوذُ بالله منكَ ! فقال بكُمِّهِ على وجهِه ، فاستتر . وقال : « عُذْتِ بمُعَاذ » وخرج ، فقال : « يا أبا أُسيد ، ألْحِقْها بأهلها ، ومَتِّعْها برازقيَّين » . يعني كِرْباسين .

فكانت تقول : ادعوني الشقيَّةَ[2] .

إسناده واه . وقد ذكره الحاكم في « مستدركه » .

(١) أخرجه ابن سعد ٨/ ١٤٨ ، والحاكم ٤/ ٣٧ .

(٢) أخرجه ابن سعد ٨/ ١٤٥ ، ١٤٦ ، والحاكم في « المستدرك » ٤/ ٣٧ من طريق هشام ابن محمد ، عن ابن الغسيل ، عن حمزة بن أبي أسيد ، عن أبيه . . . وهشام بن محمد متروك ، وأخرج البخاري في « صحيحه » ٩/ ٣١١ ، ٣١٢ من طريق أبي نعي
الغسيل ، عن حمزة بن أبي أسيد ، عن أبي أسيد رضي الله عنه قال
انطلقنا إلى حائط يقال له : الشوط ، حتى انتهينا إلى حائطين جلسنا
« اجلسوا ها هنا » ودخل وقد أتي بالجونية ، فأنزلت في بيت في نخل في
شراحيل ومعها دايتها حاضنة لها ، فلما دخل عليها النبي ﷺ ، قال :
وهل تهب الملكة نفسها للسوقة ؟ قال : فأهوى بيده يضع يده عليها ل
منك ، فقال : « قد عذت بمعاذ » ثم خرج علينا ، فقال : « يا أبا أسي
بأهلها » والرازقي : ثوب ، والكرباس هو القطن ، يريد ثوباً من قطن


سير أعلام النبلاء
تصنيف
الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
المتوفى
سنة ٧٤٨هـ
الجزء الثاني
حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه
شعيب الأرنؤوط
مؤسسة الرسالة

الذهبي (رحمه الله) ذكرها مرة اخرى في كتابه سير اعلام النبلاء ، وقال "اسناده واه"

«الكبير»[١] وعن ابن عباس في «الناسخ» للحازمي[٢]، وعن أ

وفي حديث سلمة؛ أن الضامن كان أبا قتادة، وفي حديث
ويحمل على تعدد القصة، واختلف في الحكمة في ذلك،
يستأكلوا أموال الناس، وقيل: لأن صلاته تطهير للميت، و
فيتنافيان، وقيل: كانت عقوبة في أمر الدين أصلها المال، ثم نس

قوله: قال المفسرون: ذاك خاص بالنبيّ ﷺ يعني: تحر
الضحاك بن مُزاحم[٤]، ورواه ابن أبي حاتم وغيره من طريق س
هي للنبي ﷺ خاصة، وللناس موسع عليهم، قال: ورُوي
وطاوس وأبي الأحوص وإبراهيم النخعي وقتادة والسدي ومط
عنه ـ أن المراد لا يُهدى الهدية فينتظر بمثلها، ثم ساق عن غيرهم أقوالاً مختلفة في المراد بذلك[٥].



ومن خصائصه في محرمات النكاح

١٤٥٧ ـ إمساك من كرهت نكاحه، واستشهد له، بأن النبيّ ﷺ نكح امرأة ذات جمال، فلُقِّنَتْ أن تقول له: أعوذ بالله منك، فلما قالت ذلك قال: «لَقَدِ اسْتَعَذْتِ بِمَعَاذٍ، الحَقِي بِأَهْلِكِ»[٦] انتهى. قال ابن الصلاح في «مشكله»: هذا الحديث أصله في البخاري من حديث أبي سعيد الساعدي دون ما فيه؛ أن نساءه غلَّمْنَها ذلك، قال: وهذه الزيادة باطلة،

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/١٨٤، ١٨٥)، رقم (٤٦٦)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٣)، من حديث أسماء بنت يزيد، وعزاه للطبراني في الكبير قال: ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الحازمي في الاعتبار في «اللآلىء «الناسخ والمنسوخ» من الآثار ص (٣٢٦)، باب ترك الصلاة على من عليه دين ونسخ ذلك.

وقال: هذا الحديث بهذا السياق غير محفوظ، وهو جيد في باب المتابعات، من حديث عكرمة عن ابن عباس يرفعه.

(٣) تقدم تخريجه في كتاب الضمان.

(٤) ينظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٦/٤٥٢)، عزاه لعبد بن حميد عن الضحاك.

(٥) ينظر: «تفسير الطبري» (١٢/٣٠١، ٣٠٢)، و«الدر المنثور» (٦/٤٥٢).

(٦) أخرجه البخاري (١٠/ ٤٤٧ـ فتح الباري)، كتاب الطلاق: باب من طلق، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟ حديث (٥٢٥٤)، من حديث عائشة، (٥٢٥٥) من حديث أبي أسيد، ومن طريق عائشة: أخرجه النسائي (٦/١٥٠)، كتاب الطلاق: باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق، حديث (٣٤١٧)، وابن ماجه (١/٦٦١)، كتاب الطلاق: باب ما يقع به الطلاق من الكلام، حديث (٢٠٥٠)، عن عائشة.

الحافظ ابن حجر (رحمه الله) في كتابه "التلخيص الحبير" نقل تضعيف الحافظ ابن الصلاح (رحمه الله) لهذه الزيادة التي تخص امهات المؤمنين وقال "هذه الزيادة باطلة..."

وقد رواها ابن سعد في «الطبقات» بسند ضعيف(١)، انتهى.

قلت: فيه الواقدي، وهو معروف بالضعف، ومن الوجه المذكور أخرجه الحاكم، ولفظه عن حمزة بن أبي أُسَيْد، عن أبيه، قال: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية، فأرسلني، فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة: اخضبيها أنت، وأنا أمشُطُها، ففعلتا، ثم قالت لها إحداهما: إن رسول الله يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك، فلما دخلت عليه أغلق الباب وأرخى السِّتْر، ثم مدَّ يده إليها، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال بكمِّه على وجهه فاستتر به، وقال: «عُذْتِ بِمَعاذٍ»، ثم خرج علي فقال: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ أَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا، وَمَتِّعْهَا بِرَازِقِيينِ»، فكانت تقول: ادعوني الشقيَّة(٢).

وفي رواية للواقدي أيضاً منقطعة؛ أنه دخل عليها داخل من النساء، وكانت من أجمل النساء، فقالت: إنك من الملوك، فإن كنت تريدين أن تحظي عنده، فاستعيذي منه... الحديث، وأصل حديث أبي أسيد عند البخاري، كما قال ابن الصلاح، وعنده وعند مسلم من حديث سهل بن سعد نحوه(٣)، وسماها أميمة بنت النعمان بن شراحيل، وفي ظاهر سياقه مخالفة لسياق أبي أسيد، ويمكن الجمع بينهما، وهو أولى من دعوى التعدد في الجونية، وللشيخين أيضاً من حديث عائشة؛ أن ابنة الجون لما دخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك(٤)، وسماها ابن ماجة من هذا الوجه: عمرة، ورجح ابن مندة: أن اسمها أميمة، وقيل: اسمها العالية، وقيل: فاطمة، ووقع نحو هذه القصة في النسائي، وقال: إنها من كلب، والحق أنها غيرها؛ لأن الجونية كندية بلا خلاف، وأما الكلبية فهي سناء بنت سفيان بن عوف بن كعب بن عبيد بن أبي بكر بن كلاب؛ حكاه الحاكم وغيره.

١٤٥٨ ــ حديث: «زوجاتي في الدنيا زوجاتي في الآخرة»؛ لم أجده بهذا اللفظ، وفي البخاري عن عمَّار؛ أنه ذكر عائشة، فقال: إني لأعلم أنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة(٥)، وأخرجه أبو

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١١٤/٨)، في ذكر من تزوج [illegible] يجمعهنّ.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٧/٤)، كتاب معرفة الصحابة: باب ذ[illegible] قال الذهبي: سنده واهٍ.

(٣) أخرجه البخاري (١٠/ ٤٤٨ــ فتح الباري)، كتاب الطلاق: باب من [illegible] بالطلاق؟ حديث (٥٢٥٦، ٥٢٥٧)، ومسلم (١٩٣/٧، ١٩٤ــ نووي النبيذ الذي لم يشتد، حديث (٨٨ــ ٢٠٠٧)، وأخرجه أحمد (٤٩٨/٣

(٤) تقدم قريباً.

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٨/٧)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب [illegible] حديث (٣٧٧٢)، والترمذي (٧٠٧/٥)، كتاب المناقب: باب فضل ع



واكمل في الصفحة التالية تضعيف الرواية نفسها لانها مروية ايضًا في الطبقات الكبرى لابن سعد (رحمهم الله اجمعين) وقال "فيه الواقدي وهو معروف بالضعف"

(ثلاث مرات) . قال أبو أسيد : ثم خرج عليٌّ فقال : يا أبا أُسيد ، ألْحِقْها بأهلها ، ومتِّعها برازقيَّتين . يعني كرباستين ، فكانت تقولُ : ادعوني الشقيَّة .

قلت : سكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي :

« قلت : سنده واهٍ » .

قلت : بل هو بهذا السياق موضوع ، لأنَّ هشام بن محمد ؛ وهو الشعلبي متروك ، ومحمد بن عمر ، وهو الواقدي ؛ كذاب .

وقد خولفا في متنه ، فقال البخاري (٩ / ٣١١) :

حدّثنا أبو نعيم : حدثنا عبد الرحمن بن غسيل به مختصراً ، وليس فيه ذكر لحفصة وعائشة مطلقاً ، ولا قول إحداهما : إنَّ النبي ﷺ يُعجبه من المرأة ... إلخ .

وقد استغل عبد الحسين الشيعي هذه الزيادة الموضوعة فطعن بها على السيدة عائشة رضي الله عنها ، فراجع إن شئت كتابه « المراجعات » (ص ٢٤٨) ، والحديث الآتي برقم (٤٩٦٤) لتتيقَّنَ من موقف هذا الشيعي من أهله ﷺ .

٢١٤٥ ـ (كان يقول في سجوده إذا سجد : سجد لك سوادي وخيالي ، وآمن بك فؤادي ، أبوءُ بنعمتك عليَّ جنيتُ على نفسي) .

ضعيف . أخرجه ابن نصر في « قيام الليل » (ص ٧٦) ٥٤٣) عن عبيد الله بن موسى : ثنا حميد الأعرج عن عبد الله بن مسعود قال : فذكره ، وقال :

سلسلة
الأحاديث الضعيفة والموضوعة
وأثرها السيئ في الأمة

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الخامس
٢٠٠١ - ٢٥٠٠

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها أسعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

واخيرًا ضعفها ايضًا الالباني (رحمه الله) في كتابه "سلسلة الاحاديث الضعيفة" وذكر مخالفتها لمتن البخاري وكيف استدل بها الشيعي الخبيث عبدالحسين صاحب كتاب "المراجعات"

ختامًا بعد ان رأيتم تضعيفات الزيادة
يجب عليكم قراءة الرواية الصحيحة
الخالية من هذه الزيادة الضعيفة ، وقد
وردت في عدة اسانيد في صحيح
البخاري سأختار لكم واحدًا

قالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَٱسْتَحْمَقَ .

وَقالَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ قالَ : حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ . [ر : ٤٦٢٥]

٢ – باب : مَنْ طَلَّقَ ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ بالطَّلَاق .



٤٩٥٥ : حدّثنا الحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ٱسْتَعَاذَتْ مِنْهُ ؟ قالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، عَنْ أَنَّ ٱبْنَةَ الجَوْنِ ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ ٱللهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قالَتْ : أَعُو (لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ ، ٱلْحَقِي بِأَهْلِكِ) .

قالَ أَبُو عَبْدِ ٱللهِ : رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ الز أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ .

٤٩٥٧/٤٩٥٦ : حدّثنا أَبُو نُعَيْم : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ غَسِيلٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ٱنْطَلَقْنَا إِلَى حائِطٍ يُقَالُ لَهُ : الشَّوْطُ ، حَتَّى ٱنْتَهَيْنَا إِلَى حائِطَيْنِ ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (ٱجْلِسُوا هَا هُنَا) . وَدَخَلَ ، وَقَدْ أُتِيَ بِالجَوْنِيَّةِ ، فَأُنْزِلَتْ في بَيْتٍ في نَخْلٍ في بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ ، وَمَعَهَا دَايَتُهَا حاضِنَةٌ لَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قالَ : (هَبِي نَفْسَكِ لِي) . قالَتْ : وَهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ ؟ قالَ : فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ ، فَقَالَتْ : أَعُوذُ بِٱللهِ مِنْكَ ، فَقَالَ : (قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ) . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : (يَا أَبَا أُسَيْدٍ ، ٱكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا) .

(عجز واستحمق) عجز عن الرجعة وفعل فعل الأحمق ، فهل يسقط ذلك حكم الطلاق .

٤٩٥٥ : (ابنة الجون) واسمها أميمة ، بنت النعمان بن شراحيل ، وقيل : أسماء بنت النعمان بن أبي الجون . (أعوذ) ألتجيء . (بعظيم) برب عظيم . (الحقي بأهلك) من ألفاظ الكناية التي تحتاج إلى نية حتى يقع الطلاق .

٤٩٥٦ : (حائط) بستان من النخيل له جدار . (في بيت أميمة) عطف بيان أو بدل عن الجونية لأنها هي . (دايتها) المرأة التي ولّدتها وتسمى القابلة . (حاضنة) مربية وكافلة . (هبي نفسك) زوجيني نفسك . (للسوقة) الواحد من الرعية ، ويقال للجمع أيضًا . (فأهوى بيده) أمالها إليها . (لتسكن) لتهدأ وتطمئن نفسها . (بمعاذ) بالذي يستعاذ به ويستجار . (رازقيتين) مثنى رازقية ، وهي ثياب بيض طوال من كتان .

هذه رواية البخاري الكاملة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين
الطاهرين ، الى هنا انتهت الشبهة ولله الحمد

اتمنى لكم سعادة الدارين والفردوس الاعلى
من غير حساب ولا عذاب

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

انتهى